

البخاري (321) " من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد " كتاب الأذان باب (71-81) للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الاذان من صحيحه - [00:00:00](#)

باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد يقصد مؤذن واحد اي اذان واحد فمن العلماء من كان يقول يؤذن للفجر اذنان في السفر على وجه الخصوص فيفرق بين السفر وبين - [00:00:46](#)

الحذر في هذا ولكن في الحقيقة ان هذه المسألة ليس لها وجود في زمننا فقد تستغرب من ترجمة ترجم بها البخاري وليست في زماننا الان ذلك لكونها كانت منتشرة في زمانه وانقرضت في ازمته بعده - [00:01:06](#)

قال حدسنا معا ابن اسد قال حدسنا وعيب عن ايوب عن ابي قلابة عن ما لك بن الحويرث رضي الله عنه قال احيانا معرفة ترجمة الصحابي تفيدنا في الفقه فمثلا مالك بن الحويرز - [00:01:26](#)

كان من الصحابة الذين تأخر اسلامهم فاسلم قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين اذكر ذلك لعله لالة فقهية ذلك لان حديث جلسة الاستراحة في الصلاة وهي الجلسة الخفيفة التي يفعلها - [00:01:45](#)

المصلي قبل نهوضه للركعة الثانية او قبل نهوضه للركعة الرابعة يعني اذا انت سجدت السجدة الثانية ثم اردت ان تقوم للركعة الثانية او الرابعة فانك تستقر شيئا ما ثم تنهض - [00:02:11](#)

ليس في هذه الجلسة ذكر ليس فيها اذكار تسمى هذه الجلسة جلسة الاستراحة حديث ما لك بن الحويرز هو العمدة في باب جلسة الاستراحة يعني هناك بعض الصحابة احاديثهم عمدة في الابواب. فمثلا - [00:02:29](#)

ام عطية حديثها عمدة في صفة غسل الميت ميمونة رضي الله عنها حديثه عمدة في صفة الغسل من الجنابة فاطمة بنت قيس حديث عمدة في المطلقة ثلاثا بعض الصحابة اختصوا ببعض الاحاديث او دارت على احاديثهم - [00:02:50](#)

اقوال الفقهاء ما لك بن الحويرز هو الذي اثبت جلسة الاستراحة في الصلاة. جلسة الاستراحة في الصلاة اثبتتها من ما لك بن الحويرز هناك طرق اخرى لجلسة الاستراحة لكنها ضعيفة - [00:03:16](#)

لكن اصح شيء في ذلك ما ورد من حديث ما لك بن الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم للركعة الثانية او الرابعة اختلف العلماء في جلسة الاستراحة هذه - [00:03:39](#)

هل تفعل او لا تفعل فمن العلماء من قال مالك بن الحويرس رواها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فتفعل ومنهم من قال لا تفعل لان النبي انما فعلها لعله - [00:04:02](#)

فمالك بن الحويرث وهذا الشاهد اتى الرسول عليه الصلاة والسلام والرسول كبير السن كبير السن فكان يشق عليه ان ينهض مرة واحدة من القيام الى من الجلوس الى من السجود الى القيام - [00:04:26](#)

فكان يجلس جلسة خفيفة ثم يعتمد ثم يقوم اما الشاب لا يحتاج لمثل هذا. الشاب ينهض نهوضا فالمانعون من جلسة الاستراحة اجابوا على حديث ما لك بن الحويرث بان النبي فعلها - [00:04:44](#)

اذ كان كبير السن ويحتاج الى فعلها ليست اصالة من اعمال الصلاة انما فعلت لماذا للاحتياج اليها دليل انه ليس فيها ذكر ليس فيها

يعني انا في السجود او قل سبحان ربي الاعلى - [00:05:03](#)

بين السجدين ربي اغفر لي في الركوع سبحان ربي العظيم هذه الجلسة ليس فيها ذكر. فهذه حجة من قال بعدم جلسة الاستراحة

وقالوا لم تذكر في اكثر الاحاديث والقائلون بها - [00:05:22](#)

قالوا ان ما لك بن الحويرز لما ذكر الحديث مطولا وفيه جلسة الاستراحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني

اصلي فاستفيدت الجلسة من هذا القول صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:05:40](#)

قال عن مالك بن الحويرثي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي في نفر من قومي يعني ما مجموعة من قومي هنا

اجمل القول وفي مواطن اخر بين - [00:06:01](#)

فقال ونحن شعبة متقاربون ايوة نحن شباب متقاربون في السن اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده

عشرين ليلة اقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيم رقيقا - [00:06:24](#)

كان رحيم رقيقا قال فلما رأى شوقنا الى اهالينا لما رأى شوقنا الى اهالينا وفي رواية اخرى فلما رأنا اشتقنا الى اهالينا قال ارجعوا

فكونوا فيهم. ارجعوا الى اهاليكم وعلموهم وصلوا - [00:06:50](#)

وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم قل يؤمكم اكبركم فيه ان المسئول عن الناس عليه ان ينظر في احوالهم

يعني مسلا تقول زابط في الجيش يتفقد احوال الجنود - [00:07:22](#)

الجندي احتاج الى اهلي اعطيه اجازة يعطيه بعض الاجازة بغض النزر عن اي حاجة تانية يعني ايه فعموما المسئول عن اي عمل كان

مدير عمل ينزر الى احوال جلسائه والعمالة عنده - [00:07:44](#)

هنا قال فلما رأى النبي اشتياقنا الى اهالينا اشتياقنا الى اهالينا قال ارجعوا الى اهاليكم فكونوا فيهم فيه من الفوائد ان اشتياق

الشخص الى زوجته لا يخدم في دينه لا يخدم - [00:08:07](#)

في دينه ودل على ذلك ايضا من السنة ان جابرا كان راجعا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعض الغزوات فكان حديث عهد

بعرس فاستأذن الرسول ان يتقدم الى - [00:08:25](#)

اهلي فاسرع المسير الى اهله ولم يخدم ذلك في في دينه وثم ايضا رواية اخرى فيها ان رجلا من الصحابة كان له ابن يحبه حبا

شديدا وكان كل يوم يأتي الى مسجد رسول الله - [00:08:41](#)

عليه الصلاة والسلام لا عفوا لا لا اقص هذا حديث اخر ان شابا من اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام كان يحضر مجالس النبي عليه

الصلاة والسلام وانه تزوج وانه تزوج - [00:09:00](#)

فكان يستأذن ويرجع قبل ان ينتهي اه الدرس فرجع ذات يوم واذا بزوجتي واقفة على الباب فاخذته الغيرة واخذ سهمها كي يطعن

زوجته ويقتلها فقالت على رسلك ادخل فانزرت ما الذي - [00:09:17](#)

اخرجني فدخل البيت فاذا بحية هائلة عظيمة موجودة على الفراش فانتظمتها بسهم ضربها بسهم فلما انتظمتها بالسهم القت بنفسها

عليه. فقتل قتلها وقتلته يعني الحية قتلت هذا الرجل هذا الشاب - [00:09:41](#)

والسهم اصاب الحية فقتلت بعده الشاهد ان اشتياق الشخص الى اهله لا يخدم في ديانتة ولذا قال نبي من الانبياء وهو يوشع ابن

نون عليه السلام لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة ولم ييني بها الا - [00:10:08](#)

وقد بنى بها ولا يتبعني رجل رفى اعمدة ولم ينشئ سقوفها الا وانشأ سقوفها كل ذلك حتى يتفرغ المجاهد للجهاد ولا يجلس في

الجهاد يفكر في العروس او يفكر في سقف البيت الذي - [00:10:30](#)

قد انشئ قوله فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم. هنا الذي يؤم هو من الاكبر ولكن الاحاديث الاخر يؤم القوم

اقرأهم لكتاب الله فكيف الجمع بين هذا وذاك - [00:10:48](#)

فالجواب ان مالك بن الحويرث قال كنا شباب متقاربون. يعني كلهم كانوا في سن قريبين من بعض وتحصيلهم للقرآن متقارب

تحصيلهم للقرآن متقارب فحينئذ يؤم القوم اكبرهم والا فالنبي قال يؤم القوم - [00:11:11](#)

اقرأهم لكتاب الله ان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة ان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة ان كانوا في الهجرة سواء فاكبرهم سنا الحديث باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة والاقامة - [00:11:33](#)

يعني المسافر ممكن يؤذن ايضا في السفر وكذلك بعرفة وجمع جمع المراد بها مزدلفة المراد بها المشعر الحرام فمزدلفة والمشعر الحرام وجمع ثلاث مسميات لشيء واحد قال وقول المؤذن الصلاة في الرحال في ليلة الباردة او المطيرة - [00:11:53](#)

قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن - [00:12:19](#)

فقال له ابرد يعني انتظر بعض الشيء ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى ساوى الظل التلول ساوى الظل التلول ما معنى ساوى الظل التلول؟ التل - [00:12:36](#)

الجبل الصغير التل الجبل الصغير تعرفون كلمة تل من القمامة تل من كذا فالتل بكل يكون له ظل الظل كان يساوي ارتفاع قد تل قال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم - [00:12:56](#)

في ان امام المسجد يراعي احوال المصلين وهنا ارتباط بين احوال المصلين ووقت اقامة الصلاة وفي الجملة قال الامام ان يراعي احوال المصلين ان وجدهم اجتمعوا صلى ان وجدهم تأخروا - [00:13:18](#)

امهل ان وجد الجو حارا انتظر حتى يبرد ان وجد فيهم ضعفاء خفف اني ادخل الصلاة اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاخفف من شدة وجد امي عليه. ان وجد فيها بعض الشيب الكبار - [00:13:41](#)

خفف وجد الجل شباب ايضا يتوسط فالامام يلزمه ان يراعي احوال المصلين ان وجدهم يحبون شيئا من الاطالة عمومهم اطال التخفيف خفف ما لم يخل بركن من الاركان قال حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن خالد بن الحذاء - [00:14:01](#)

عن ابي قلابة عن ما لك بن الحويرثي قال اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم يريدان السفر فقال عليه الصلاة والسلام اذا انتما خرجتما فاذنا ثم اقيم ثم - [00:14:27](#)

ليؤمكما اكبركما هب ان الشخص لم يؤذن هل تبطل الصلاة؟ سؤال سنة طيب الصلاة صحيحة لحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم فما كان قبل التكبير فهو لا تعلق له بصحة الصلاة - [00:14:43](#)

قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبدالوهاب حدثنا ايوب عن ابي قلابة تحدثنا مالك قال اتينا الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شعبة متقاربون فاقمنا عنده عشرين يوما وليلة - [00:15:08](#)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيمًا رفيقًا فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا او قد اشتقنا سألنا عن من تركنا بعدنا فاخبرناه قال ارجعوا الى اهلنا فاقموا فيهم وعلموه وعلموهم - [00:15:28](#)

ومروهم وذكر اشياء احفظها او لا احفظها قال وصلوا كما رأيتهموني اصلي فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليامكم اكبركم الحديث قبل او الاخير قال حدثنا مسدد اخبرنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع - [00:15:50](#)

قال ابن عمر في ليلة باردة بضجنان ثم قال صلوا في رحالكم يعني مكان حي على الصلاة قال صلوا في رحالكم يعني في بيوتكم فاخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:17](#)

كان يأمر مؤذنا يؤذن ثم يقول على اثره الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر وقد جاء عاما في السفر وفي الحضر فالسنة اذا كان الجو مطيرا - [00:16:37](#)

ان يقول المؤذن وذلك في احد موطنين على الاختيار اما مكان حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الصلاة يقول صلوا في بيوتكم صلوا في بيوتكم او يقول حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح. صلوا في بيوتكم صلوا في - [00:16:55](#)

بيوتكم واضح بارك الله فيكم ان شاء فعل هذا وان شاء فعل ذلك في السفر وفي الحضر والله تعالى اعلى واعلم بارك الله فيك - [00:17:19](#)